(338) ليظهر دين الحق على سائر الأديان. ولو كره المشركون. القمي: نزلت في القائم من آل محمد عليه و(عليهم السلام)، وقال: وهو الذي ذكرناه مما تأويله بعد تنزيله. وفي الأكمال: عن الصادق (عليه السلام) في هذه الآية واﷲ ما نزل تأويلها بعد ولا ينزل تأويلها حتى يخرج القائم، فإذا خرج القائم (عليه السلام) لم يبق كافر باﷲ العظيم، ولا مشرك بالأمام إلا كره خروجه حتى لو كان كافرا أو مشرك في بطن صخرة لقالت يا مؤمن في بطني كافر فاكسرني واقتله. وفي الكافي: عن الكاظم (عليه السلام) في هذه الآية هو الذي أمر رسوله (صلى اﷲ عليه وآله وسلم) بالولاية لوصيه، والولاية: هي دين الحق ليظهره على جميع الأديان عند قيام القائم (عليه السلام)، واﷲ متم ولاية القائم ولو كره الكافرون بولاية علي (عليه السلام)، قيل: هذا تنزيل؟ قال: نعم هذا الحرف تنزيل وأما غيره فتأويل. وفيه: في حديث مناجاة موسى (عليه السلام) ربه وقد ذكر اﷲ محمدا (صلى اﷲ عليه وآله وسلم)، قال: فتمت كلماتي لأظهرن دينه على الأديان كلها ولأعبدن بكل مكان. وفي الأحتجاج: عن أمير المؤمنين (عليه السلام) وغاب صاحب هذا الأمر بايضاح الغدر له في ذلك لأشتمال الفتنة على القلوب حتى يكون أقرب الناس إليه أشدهم عداوة، وعند ذلك يؤيده اﷲ بجنود لم تروها ويظهر دين نبيه على يديه على الدين كله ولو كره المشركون. وفي المجمع: عن الباقر (عليه السلام) في هذه الآية إن ذلك يكون عند خروج المهدي من آل محمد عليه وعليهم صلوات اﷲ، فلا يبقى أحد إلا أقر بمحمد (صلى اﷲ عليه وآله وسلم). والعياشي: عنه (عليه السلام) ما في معناه قال (عليه السلام) وفي خبر آخر قال: ليظهره اﷲ في الرجعة. وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال: أظهر ذلك بعد؟ قالوا: نعم، قال: كلا فوالذي نفسي بيده حتى لا يبقى قرية إلا وتنادي بشهادة أن لا إله إلا اﷲ، ومحمد رسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وآله وسلم) بكرة وعشيا.